

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-95134

الصادر في الاستئناف رقم (V-95134-2022)

المقامة

من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنفة /

المستأنف ضدها

ضد / المكلف

المستأنفة /

المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الأربعاء الموافق 2023/10/11م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ... رئيساً

الدكتور / ... عضواً

الدكتور / ... عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/02/10م، من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VSR-2021-1289) في الدعوى المقامة من ... ضد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

وكذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/04/17م، من ... - سجل تجاري رقم (...)، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-95134

الصادر في الاستئناف رقم (V-95134-2022)

الرياض رقم (VSR-2021-1289) في الدعوى المقامة من ... ضد هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

- أولاً: قبول الدعوى شكلاً.
- ثانياً: رفض دعوى المدعية ...، سجل تجاري رقم (...) فيما يتعلق باعتراضها على بند المبيعات الخاضعة بالنسبة الأساسية للفترة الضريبية محل الدعوى.
- ثالثاً: تعديل قرار المدعى عليها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، بشأن بند المشتريات المحلية الخاضعة للنسبة الأساسية، بإضافة مبلغ (22,200) ريال؛ لبند المشتريات عن الفترة الضريبية محل الدعوى.
- رابعاً: إثبات انتهاء الخلاف فيما يتعلق بغرامتي الخطأ بالإقرار والتأخر في السداد للفترة الضريبية محل الدعوى.

وحيث لم يلقَ هذا القرار قبولاً لدى الطرفين، فقد تقدمت المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك) إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي بتعديل قرارها بشأن بند المشتريات المحلية الخاضعة للنسبة الأساسية للفترة الضريبية لشهر ديسمبر من عام 2018م، وذلك لعدم تقديم ... المستندات المطلوبة منها خلال فترة الفحص والمراجعة، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

كما تقدمت المستأنفة (...) إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة استئناف تضمنت اعتراضها على قرار دائرة الفصل القاضي برفض دعواها فيما يتعلق باعتراضها على بند المبيعات الخاضعة بالنسبة الأساسية للفترة الضريبية لشهر ديسمبر من عام 2018م، وذلك لكون هيئة الزكاة والضريبة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-95134

الصادر في الاستئناف رقم (V-95134-2022)

والجمارك لم ترجع للبيانات والمستندات الخاصة بالمستأنفة والتي تم إرفاقها كعينات خلال مرحلة التقييم بناء على طلبها، وانتهت بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل. وحيث عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلساتها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناء على الفقرة (2) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، التي تنص على أنه: "يجوز انعقاد جلسات الدائرة بواسطة الوسائل التقنية الحديثة التي توفرها الأمانة العامة"، وجرى الاطلاع على ملف الدعوى وكافة المذكرات والمستندات، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة، قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى بتعديل قرار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بشأن بند المشتريات المحلية الخاضعة للنسبة الأساسية للفترة الضريبية لشهر ديسمبر من عام 2018م، وحيث أن المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك) تعترض على قرار دائرة الفصل وذلك لعدم تقديم ... المستندات المطلوبة منها خلال فترة الفحص والمراجعة، ولما كان الثابت أن القرار محل الطعن في شأن النزاع محل النظر جاء متفقاً مع أحكام النظام ومع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه، إذ تولت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلاحظ الدائرة الاستئنافية بشأنه ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب في ضوء ما تم تقديمه من دفع

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-95134

الصادر في الاستئناف رقم (V-95134-2022)

مثارة أمام هذه الدائرة، الأمر الذي تنتهي إلى تقرير عدم تأثيرها على نتيجة القرار. وبناءً على ما تقدم خلصت الدائرة إلى تقرير رفض الاستئناف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما انتهى إليه محمولاً على أسبابه.

وفيما يخص الاستئناف المقدم من (...) حيث أنها تعترض على قرار دائرة الفصل القاضي برفض دعاها فيما يتعلق باعتراضها على بند المبيعات الخاضعة بالنسبة الأساسية للفترة الضريبية لشهر ديسمبر من عام 2018م، وذلك لكون هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لم ترجع للبيانات والمستندات الخاصة بالمستأنفة والتي تم إرفاقها كعينات خلال مرحلة التقييم بناءً على طلبها، وحيث ثبت لدى الدائرة أن المستأنفة بذلت العناية وأظهرت تعاوناً وتجاوباً أمام هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بتقديم المستندات والعينات المطلوبة منها، إلا أن الهيئة قد اعتمدت على الربط المبدئي متجاهلة ما تم تقديمه من مستندات، وحيث أن المستأنفة قدمت عينات من فواتير المشتريات وبيانات التصاريح والفسح والتقارير الإحصائية للصادرات من قبل الجمارك السعودية للفترة الضريبية محل الخلاف، إلا أن الهيئة لم تبدي وجهة نظرها حيال ما تم تقديمه من مستندات وإنما جاء ردها عاماً بوجود فروقات لم يتم تقديم المسوغات والمبررات لعدم الإقرار عنها، ولم توضح ماهية الفروقات بإرفاق المستندات التي اعتمدت عليها من جهات أخرى كأساس للتقييم، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم وإلغاء قرار دائرة الفصل وإلغاء قرار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2023-95134

الصادر في الاستئناف رقم (V-95134-2022)

منطوق القرار

أولاً: فيما يتعلق باستئناف هيئة الزكاة والضريبة والجمارك:

- 1- قبول الاستئناف شكلاً.
- 2- رفض الاستئناف موضوعاً وتأييد قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VSR-2021-1289).

ثانياً: فيما يتعلق باستئناف ... - سجل تجاري رقم (...):

- 1- قبول الاستئناف شكلاً.
- 2- قبول الاستئناف المقدم فيما يتعلق بإعادة التقييم النهائي لشهر ديسمبر من عام 2018م وإلغاء قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة في مدينة الرياض رقم (VSR-2021-1289) وإلغاء قرار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الدكتور/ ...

رئيس الدائرة

الأستاذ/ ...